

سنن ابن ماجه

1842 - حدثنا عيسى بن حماد المصري أنبأنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول .
الرحمن أخذها إلا الطيب إلا أ يقبل ولا طيب من بصدقة أحد تصدق ما (A أ رسول قال - Y
بيمينه وإن كانت ثمرة . فتربوا في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل . ويربيها له كما
يربي أحدكم فلوه أو فصيله) .
[ش (من طيب) أي حلال . وهذا هو الطيب طبعاً . (وإن كانت ثمرة) أي ولو كانت
الصدقة شيئاً حقيراً . (فتربوا) عطف على أخذها أي يزيد تلك الصدقة . ويربيها من
التربية . (فلوه) أي الصغير من أولاد الفرس . فإن تربيته تحتاج إلى مبالغة في الاهتمام
به عادة . (فصيله) الفصيل ولد الناقة . وكلمة أو للشك من الراوي أو للتنويع] . K
صحيح